



قرار مجلس الوزراء
رقم (45) لسنة 2015 ميلادية
بتكليف مشروع الرقم الوطني بتوريد منظومة خاصة بإصدار
جواز السفر السياسي المقروء آليا

مجلس الوزراء

- بعد الإطلاع على الإعلان الدستوري وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (4) لسنة 1985 ميلادية، بشأن مستند جواز السفر.
- وعلى القانون رقم (2) لسنة 2001 ميلادية، بشأن العمل السياسي والقنصلي ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014 ميلادي بشأن إعلان حالة النفي والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2014 ميلادي في شأن منح الثقة لحكومة الإنقاذ وطني.
- وعلى كتاب أمين شؤون مجلس الوزراء رقم (د.ش.م/26) المؤرخ 2015/02/02 ميلادي.
- وعلى ماقرره مجلس الوزراء في إجتماعه العادي الخامس لسنة 2015 ميلادي.

قرار

مادة (1)


يكلف مشروع الرقم الوطني بتوريد منظومة خاصة بإصدار جوازات السفر الدبلوماسية المقروء آليا وتركيبتها بوزارة الخارجية.

مادة (2)

يؤذن لوزارة الخارجية بإصدار جوازات السفر السياسي المقروء آليا.

مادة (3)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه، ويلغى كل حكم يخالفه.



صدر بتاريخ: 25 جماد الأول 1436 هـ
الوقت: 16:30 2015 ميلادي
محمد عبدالله
حليمة